

قرار مجلس الوزراء رقم (99) لسنة 2024

الجدول المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم (99) لسنة 2024

بشأن لائحة المخالفات والجزاءات الإدارية عن الأفعال التي تقع بالمخالفة لأحكام قرار مجلس

الوزراء رقم (111) لسنة 2022 بشأن تنظيم الأصول الافتراضية ومزودي خدماتها

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة
1	مخالفة نشاط الأصول الافتراضية في الدولة دون الحصول على الترخيص أو الموافقات اللازمة.	البند (1) / المادة (4) من قرار مجلس الوزراء.	غرامة مقدارها (500,000) درهم، بالإضافة إلى إغلاق المقر وإيقاف أو منع تشغيل المنصة بحسب الأحوال.	غرامة مقدارها (1,000,000) درهم، بالإضافة إلى إغلاق المقر وإيقاف أو منع تشغيل المنصة بحسب الأحوال.	غرامة مقدارها (2,000,000) درهم، بالإضافة إلى إغلاق المقر وإيقاف أو منع تشغيل المنصة بحسب الأحوال.	غرامة مقدارها (4,000,000) درهم، بما يليها.
2	عدم وجود مقر في الدولة وفق أحد الأشكال القانونية المعتمدة لدى الجهات المحلية المعنية بالتراخيص التجارية.	البند (2) / المادة (4) من قرار مجلس الوزراء.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.	غرامة مقدارها (800,000) درهم، وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزايين.
3	عدم الحصول على الموافقات المبدئية من الهيئة أو سلطات الترخيص المحلية قبل مباشرة إجراءات الترخيص من الجهات المحلية المعنية بالتراخيص التجارية.	البند (3) / المادة (4) من قرار مجلس الوزراء.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.
4	التعامل مع شخص يزاول نشاط الأصول الافتراضية في الدولة دون ترخيص.	البند (4) / المادة (4) من قرار مجلس الوزراء.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.	غرامة مقدارها (800,000) درهم.
5	القيام - سواءً بمفرده أو بالتواطؤ مع الغير- بأي تصرف أو تعامل من الفكرة أولاً /	البند (2) / الفقرة أولاً /	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.	غرامة مقدارها (800,000) درهم.

الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	المراجع	بيان المخالفة	م
				<p>المادة (3) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26 / ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية، أو بهدف التأثير على سعره (ارتفاعاً، انخفاضاً، ثبيتاً لسعر) أو حجم تداوله في المنصة، أو بهدف التأثير على قرار المستثمر بالاستثمار من عدمه.</p> <p>2. إدخال و/أو تعديل و/أو إلغاء أمر/أوامر شراء أو بيع أصل افتراضي معين، بهدف إيهام جمهور المستثمرين بوجود سوق نشط لهذا الأصل الافتراضي، أو بهدف التأثير على سعره أو حجم تداوله في المنصة، أو بهدف التأثير على قرار المستثمر بالاستثمار من عدمه.</p>	<p>شأنه التغیر أو التضليل بالمستثمرين، بما في ذلك:</p> <ol style="list-style-type: none"> تنفيذ عملية/ عمليات تداول على أصل افتراضي معين، بهدف إيهام جمهور المستثمرين بوجود سوق نشط لهذه الأصل الافتراضي، أو بهدف التأثير على سعره (ارتفاعاً، انخفاضاً، ثبيتاً لسعر) أو حجم تداوله في المنصة، أو بهدف التأثير على قرار المستثمر بالاستثمار من عدمه. إدخال و/أو تعديل و/أو إلغاء أمر/أوامر شراء أو بيع أصل افتراضي معين، بهدف إيهام جمهور المستثمرين بوجود سوق نشط لهذا الأصل الافتراضي، أو بهدف التأثير على سعره أو حجم تداوله في المنصة، أو بهدف التأثير على قرار المستثمر بالاستثمار من عدمه. 	
غرامة مقدارها (800,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	<p>البند (2) / الفقرة أولاً / المادة (3) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26 / ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم</p>	<p>استغلال الشخص - سواء بمفرده أو بالتواطؤ مع الغير- المعلومات الخاصة بأوامر المستثمرين لتحقيق منافع شخصية له أو لغيره.</p>	6

م	بيان المخالفة	المراجع	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة بما بعدها
	مشغل منصة الأصول الافتراضية.					
7	إخلال مشغل منصة الأصول الافتراضية بالمهام الموكلة له.	المادة (4) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.
8	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بالكفاءة والمرنة التشغيلية.	الفقرة أولاً / المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.
9	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بوضع القواعد التشغيلية وفقاً للمتطلبات.	الفقرة ثانياً / المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة بما بعدها
10	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بالتزاهة والشفافية والسلوك المهني.	الفقرة ثالثاً / المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26) ر. م لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.	غرامة مقدارها (800,000) درهم.	غرامة مقدارها (1,000,000) درهم.
11	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بحماية الأصول الافتراضية وحفظها.	الفقرة رابعاً / المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26) ر. م لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.	غرامة مقدارها (800,000) درهم.
12	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بتوفير نظام رقابي فعال وترتيبات وبرامج امتحان لمراقبة المعاملات والمعاملين، ومنع سوء الاستخدام والتلاعبات على المنصة، ومنع إساءة استخدام المنصة بما يتعارض مع التشريعات المعمول بها بشأن جرائم غسل الأموال ومكافحة	البند (1) / الفقرة خامساً / المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26) ر. م لسنة 2023 بشأن تنظيم الأصول الافتراضية ومزودي خدماتها	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.

الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	المراجع	بيان المخالفة	م
				بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة وأي جرائم مالية أخرى.	
غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	البند (4) / الفقرة خامساً / المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26) ر. م لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بتوفير سياسات وقواعد تشغيلية وإجراءات عادلة موضوعية لقبول التعامل في الأصول الافتراضية.	13
غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	البند (1) / الفقرة سادساً / المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26) ر. م لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بوضع قواعد وإجراءات للتشغيل العادل والمنظم والفعال للتداول.	14
غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	البند (2) / الفقرة سادساً /	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بتوفير ترتيبات كافية لتعزيز الشفافية بشكل مستمر في	15

الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	المراجع	بيان المخالفة	م
أو بأحد هذين الجزائين.	مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.			المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26) ر. م لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	مرحلة التداول وما بعد التداول وذلك من خلال تزويد جمهور المعاملين بالمعلومات الكافية عن الأصول الافتراضية.	
غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم. والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	البند (3) / الفقرة سادساً / المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26) ر. م لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بتوفير أنظمة وضوابط وإجراءات وترتيبات فعالة لضمان قدرة أنظمة التداول على التعامل مع تذبذبات التداولات.	16
غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم. والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	البند (4) / الفقرة سادساً / المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26) ر. م لسنة 2023 بشأن تنظيم	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بوضع سياسة شاملة في قواعد التشغيل لمعالجة الأخطاء الناتجة عن إدخال أوامر التداول بالخطأ أو الناتجة عن خلل في نظام التشغيل أو كلاهما.	17

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة
	مشغل منصة الأصول الافتراضية.					
18	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بتوفير الترتيبات والضوابط والإجراءات الخاصة بالتقاص والتسوية لضمان الوفاء بالحقوق والالتزامات الناشئة بين أطراف الصفقة المنفذة على المنصة.	البند (5) / الفقرة سادساً / المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	غرامة مقدارها (100.000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.	غرامة مقدارها (800,000) درهم.
19	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بتوفير إجراءات تضمن الوصول إلى خدماته ومرافقه فقط للأشخاص المسموح لهم وفقاً للتشريعات والقواعد التشغيلية و/أو التعليمات.	البند (1) / الفقرة سابعاً / المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.
20	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بتوفير ترتيبات تنظيمية، بما في ذلك الموارد المالية والتكنولوجية، التي لا تقل عن	البند (2) / الفقرة سابعاً / المادة (5) من قرار	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.

الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	المرجع	بيان المخالفة	م
أو بأحد هذين الجزائين.	لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.			رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26) ر. لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	الشركات المماثلة في ذات المجال وفقاً للممارسات العالمية.	
غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	البند (1) من المادة (6) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26) ر. م لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بتوفير أي مستندات أو بيانات للهيئة خلال الفترة التي تحددتها.	21
غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	الفقرة (1) / المادة (3) / الفصل الثاني / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بتصنيف العميل إلى مستثمر عادي أو مستثمر محترف أو طرف نظير، وتوثيق وأرشفة إجراءات التصنيف، وإعداد سجل تصنيف لكل عميل يتضمن معلومات كافية عن تلك الإجراءات والمستندات المؤيدة لها.	22
غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	الفقرة (2) / المادة (3) / الفصل الثاني / الباب الثالث من	تصنيف مزود خدمات الأصول الافتراضية للعميل ضمن أكثر من فئة في غير الأحوال المصرح بها.	23

الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها	الالجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الالجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الالجزاءات الإدارية للمرة الأولى	المراجع	بيان المخالفة	م
	أو بأحد هذين الجزائين.			كتيب القواعد.		
غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم. والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	الفقرة (3) / المادة (3) / الفصل الثاني / الباب / الثالث من كتيب القواعد.	قيام مزود خدمات الأصول الافتراضية بالاعتماد على طرف ثالث في تصنيف عملائه سواء من داخل أو خارج مجموعته المالية دون أن يكون الطرف الثالث مرخصاً له من الهيئة أو من مصرف الإمارات المركزي أو من سلطة رقابية مماثلة للهيئة.	24
غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	الفقرة (4) / المادة (3) / الفصل الثاني / الباب / الثالث من كتيب القواعد.	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بإخطار العميل حال فقدانه شروط المستتر المحترف بمجرد علمه- بذلك والإجراءات التي يتعين اتخاذها من قبل العميل والجهة المرخصة لمعالجة الوضع.	25
غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	الفقرة (5) / المادة (3) / الفصل الثاني / الباب / الثالث من كتيب القواعد.	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بالحصول على إقرار سنوي من العميل بشأن عدم تغيير بياناته المتعلقة بالتصنيف، وتحديث أي من تلك البيانات في حال تغيرها لأي سبب من الأسباب وفي أي وقت، وعدم التزامه بتحديث التصنيف - في جميع الأحوال- كل (3) ثلاث سنوات مع الاحتفاظ بكافة الإقرارات والتحديثات.	26
غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	الفقرة (1) / المادة (7) / الفصل الثاني / الباب / الثالث من	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بتوقيع اتفاقية مع العميل مكتوبة باللغة العربية أو باللغتين العربية والإنجليزية متضمنة بحد أدنى المعلومات	27

الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها	الالجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الالجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الالجزاءات الإدارية للمرة الأولى	المراجع	بيان المخالفة	م
	أو بأحد هذين الجزائرين.			كتيب القواعد.	المنصوص عليها في الملحق رقم (1) من الباب الثالث من كتب القواعد وجميع التزامات وحقوق العميل، وعدم تضمنها للخدمات المالية المقدمة له بشكل واضح.	
غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائرين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائرين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	الفقرة (2) / المادة (7) / الفصل الثاني / الباب الثالث من كتب القواعد.	عدم مراعاة مزود خدمات الأصول الافتراضية للشروط المقررة بشأن الاعتماد على الاتفاقية المبرمة مع العميل والموقعة مع طرف ثالث.	28
غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائرين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائرين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	المادة (8) / الفصل الثاني / الباب الثالث من كتب القواعد.	عدم استيفاء مزود خدمات الأصول الافتراضية لمعايير الملاءمة والمناسبة للعميل.	29
غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائرين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائرين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	البند (1) / الفقرة أولاً / المادة (1) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتب القواعد.	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بتحويل حساب العميل إلى حساب راكد إذا انقضى عليه فترة (3) سنوات ميلادية - (36) ستة وثلاثون شهراً - دون إجراء أي تعامل عليه أو تحديث للبيانات.	30
غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائرين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائرين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	البند (2) / الفقرة أولاً / المادة (1) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتب القواعد.	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بإخطار العميل - وفقاً لآخر عنوان معلوم له - بعد مرور (3) سنوات دون إجراء أي تعاملات من خلال حسابه أو تحديث للبيانات بشكل كامل وصحيح	31

الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	المراجع	بيان المخالفة	م
	أو بأحد هذين الجزائين.			كتيب القواعد.	بضرورة تحديث بياناته لدى الجهة المرخصة أو التعامل بحسابه خلال (30) يوماً من تاريخ إخطار.	
غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	البند (3) / الفقرة أولاً / المادة (1) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بتضمين إخطار العميل الإجراءات والأثار التي ستترتب نتيجة عدم التزامه بما هو مطلوب خلال المهلة المحددة وفقاً لما هو موضح في كتيب القواعد.	32
غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	البند (1) / الفقرة ثانياً / المادة (1) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بتصنيف حساب العميل ضمن الحسابات الراكدة والامتناع عن إجراء أي تعامل من خلال ذلك الحساب خلال المدة المحددة، وذلك وفقاً لكتيب القواعد.	33
غرامة مقدارها (800,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	البند (2) / الفقرة ثانياً / المادة (1) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بتحويل أرصدة العميل من الأوراق المالية إلى السوق أو مركز الإيداع.	34
غرامة مقدارها (800,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	البند (3) / الفقرة ثانياً / المادة (1) / الفصل الرابع / الباب	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بالاحتفاظ بالأرصدة من المبالغ النقدية الخاصة بالعميل مع الالتزام بتوفيرها بشكل مستمر وعدم المساس بها	35

الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	المراجع	بيان المخالفة	م
	أو بأحد هذين الجزائين.			الثالث من كتيب القواعد.	إلا بناءً على تعليماته أو تعليمات البيئة أو السلطات القضائية خلال المدة المحددة، وذلك وفقاً لكتيب القواعد.	
غرامة مقدارها (400,000) درهم والإغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	البند (4) / الفقرة ثانياً من المادة (1) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بتزويد العميل -وفقاً لآخر عنوان معلوم له- بكشف حساب نهائي موضحاً به عدم قيامه بإرسال أي كشف حساب آخر لحين مراجعته لتفعيل الحساب خلال المدة المحددة، وذلك وفقاً لكتيب القواعد.	36
غرامة مقدارها (400,000) درهم والإغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	الفقرة (1) / المادة (2) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بتحديد حالات تعارض المصالح الحالية والمحتملة بينه وبين عمالئه، وبين أي عميل آخر والعمل على الحد منها وإدارتها بما لا يؤثر على مصالح العميل بشكل سلبي مع ضمان معاملة جميع العملاء بشكل عادل ودون تحيز نتيجة تعارض المصالح.	37
غرامة مقدارها (800,000) درهم والإغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	الفقرة (2) / المادة (2) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بالكشف عن تعارض المصالح للعميل كتابة إما بشكل عام أو فيما يتعلق بمعاملة محددة.	38
غرامة مقدارها (800,000) درهم والإغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	الفقرة (3) / المادة (2) / الفصل الرابع / الباب الثالث من	قيام مزود خدمات الأصول الافتراضية بأي عمل قد يؤدي إلى تعارض مصالح عند تقديم أو تنفيذ خدمة مالية للعميل في حال عدم القدرة على الحد من تعارض	39

الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	المراجع	بيان المخالفة	م
	أو بأحد هذين الجزائين.			كتيب القواعد.	المصالح وإدارتها في حالات تعارض المصالح الحالية أو المحتملة.	
غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	الفقرة (4) / المادة (2) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية باتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع استغلال الشركاء لأمواله بأي شكل من الأشكال سواء بالسحب أو التمويل أو التحويل أو غيرها من التصرفات التي لا تتعلق بنشاطه.	40
غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	الفقرة (5) / المادة (2) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بوضع ترتيبات للحد من حالات تعارض المصالح من خلال اتخاذ الإجراءات المقررة قانوناً والموضحة في الفقرة (5) من المادة (2) من الفصل الرابع من الباب الثالث من كتيب القواعد.	41
غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	الفقرة (4) / المادة (4) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بالإفصاح للمستثمر العادى عن تفاصيل أي عمولة أو فوائد مباشرة أو غير مباشرة ستلقاها منه قبل التوصية له بمنتج مالي أو تنفيذ أي معاملة أو تقديم أي خدمة مالية وذلك في غير الأحوال المصرح بها قانوناً.	42
غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	الفقرة (1) / المادة (5) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	قيام مزود خدمات الأصول الافتراضية بإرغام العميل أو تحفيذه أو إجباره أو إيهامه بشكل مباشر أو غير مباشر لتقديم حوافز أو عمولات أو فوائد أو هدايا أو عطايا أو ما في حكمها لصالحه أو لصالح أي من العاملين لديه، وقيامه بقبول أي من ذلك مقابل التزام أو واجب على أي منهم	43

الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	المرجع	بيان المخالفة	م
					تجاه العميل أو مقابل تقديم خدمات تتعارض مع أي من تلك الالتزامات أو الواجبات وذلك في غير الأحوال المصرح بها قانوناً.	
غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	الفقرة (2) / المادة (5) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بتوثيق وأرشفة الإجراءات التي ثبتت امتثاله والعاملون لديه للالتزام الوارد في الفقرة (1) من المادة (5) من الفصل الرابع من الباب الثالث من كتيب القواعد.	44
غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	الفقرة (1) / المادة (6) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية والعاملين لديه بممارسة النشاط المالي وتقديم الخدمة المالية للعميل بعنابة الشخص الحريص لما يتمتعون به من خبرة واحتراس من خلال مزاولة المهام بدقة وعناية واهتمام دون أي إهمال واتخاذ جميع الإجراءات المعقولة وفقاً للظروف المحيطة والخبرة المكتسبة والتوقعات المستقبلية.	45
غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	الفقرة (2) / المادة (6) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية والعاملين لديه بمزاولة النشاط المالي والمهام الوظيفية وفقاً للشروط والضوابط التي صدر على أساسها الترخيص والاعتماد للموظفين وبمراجعة الأعراف التجارية والمبادئ العامة لمزود خدمات الأصول الافتراضية والموظفين المعتمدين الواردة في الباب الثاني من كتيب القواعد ومبادئ العدالة والمساواة.	46

م	بيان المخالفة	المراجع	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة
47	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية والعاملين لديه بتحقيق مصالح العملاء وعدم التمييز بينهم، ومراعاة عدم تفضيل المصالح الشخصية أو مصالح الغير على مصالح العملاء.	الفقرة (3) / المادة (6) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.	غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائرين.
48	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية والعاملين لديه بالامتناع عن القيام أو التعاون مع الغير لقيام بأي سلوك مضلل أو مخدع أو احتيال أو غش.	الفقرة (4) / المادة (6) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.	غرامة مقدارها (800,000) درهم.	غرامة مقدارها (1,000,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائرين.
49	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية والعاملين لديه بالامتناع عن استغلال بيانات العملاء لتحقيق منافع أو مكاسب شخصية لأي منهم أو للغير أو نشر أي معلومات غير صحيحة أو مضللة.	الفقرتين (5) و(6) / المادة (6) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.	غرامة مقدارها (800,000) درهم.	غرامة مقدارها (1,000,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائرين.
50	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بمراعاة تحقيق أفضل سعر تنفيذ للعميل ومراعاة التوزيع على الوسطاء في السوق التي تتعامل فيه، وانحيازه لبعض الوسطاء على نحو قد يتحقق له مكاسب خاصة أو يضر بحقوق العميل، وإجراء عمليات التنفيذ بهدف زيادة عمولات أو أتعاب أو مصروفات له أو للغير.	الفقرة (1) / المادة (7) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.	غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائرين.
51	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية عند الاتفاق مع	المادة (8) / الفصل الرابع	إذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم

الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها	الالجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الالجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الالجزاءات الإدارية للمرة الأولى	المراجع	بيان المخالفة	م
إلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.			/ الباب الثالث من كتيب القواعد.	أشخاص متخصصين للدعائية والإعلان وتسويق خدماتها المالية باليابانية عنها بالالتزامات المنصوص عليها.	
غرامة مقدارها (400,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	الفقرة (1) / المادة (9) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم التزام الشركاء وأعضاء مجلس إدارة مزود خدمات الأصول الافتراضية ومديره أو مجلس مديريه والعاملون لديه عند تنفيذ أي أوامر تداول لحسابهم أو لحساب أزواجهم أو أصولهم أو فروعهم حتى الدرجة الثانية أو لحساب أي من أزواج هؤلاء أو أولادهم القصر بالالتزامات المنصوص عليها.	52
غرامة مقدارها (400,000) درهم إلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	الفقرة (2) / المادة (9) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم امتثال مزود خدمات الأصول الافتراضية بالالتزامات الخاصة بحالات تنفيذ أوامر التداول للشركاء وأعضاء مجلس الإدارة والمدير أو مجلس المديرين والعاملين لديه.	53
غرامة مقدارها (800,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	الفقرة (4) / المادة (9) / الفصل الرابع من كتيب القواعد.	قيام العاملين لدى مزود خدمات الأصول الافتراضية بالتداول في أصول افتراضية معينة حال قدم مزود الخدمات وفقاً لترخيصه استشارة مالية تتعلق بالأصل الافتراضي أو مصدره أو على أصول افتراضية ذات صلة بها أو بمصدرها وذلك قبل أن يتم نشر ذلك وإتاحته لجميع عمالء مزود الخدمات.	54

الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها	الالجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الالجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الالجزاءات الإدارية للمرة الأولى	المراجع	بيان المخالفة	م
غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	الملحق رقم (1) و(2) و(3) و(6) من الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم الالتزام بتضمين البيانات الواردة في الملحق رقم (1) و(2) و(3) و(6) من الباب الثالث من كتيب القواعد.	55
غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	الفقرة أولاً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول / الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بالمتطلبات المنصوص عليها في "القواعد الإرشادية للمؤسسات المالية التي تبني التقنيات التمكينية" التي أصدرها المصرف المركزي بالتنسيق مع الهيئة، وسلطة دبي للخدمات المالية، ومركز دبي المالي العالمي، وسلطة تنظيم الخدمات المالية لدى سوق أبوظبي العالمي.	56
غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	البند (1) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول / الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم قيام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بتوفير إجراءات تصف عملية إنشاء محافظ الأصول الافتراضية وإدارتها والضوابط المتعلقة بها.	57
غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	البند (2) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفوظة الأصول	عدم قيام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بتوفير إجراءات تصف عملية	58

الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها	الالجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الالجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الالجزاءات الإدارية للمرة الأولى	المراجع	بيان المخالفة	م
	أو بأحد هذين الجزائين.			الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنشاء المفاتيح الخاصة وإدارتها والضوابط المتعلقة بها.	
غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	البند (3) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم قيام مزود خدمات الأصول الافتراضية - الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) - بتوفير النظم والضوابط اللازمة للتخفيف من مخاطر إساءة استعمال الأصول الافتراضية.	59
غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	البند (4) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم وضع مزود خدمات الأصول الافتراضية - الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) - خطة أمينة تصف الترتيبات والإجراءات والتدابير الأمنية المتتبعة في حفظ البيانات ونقلها بصورة آمنة.	60
غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	البند (5) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم وضع مزود خدمات الأصول الافتراضية - الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) - خطة لإدارة المخاطر تضم تحليلاً مفصلاً للمخاطر المحتملة ذات التأثير الضعيف والقوى واستراتيجيات للتخفيف من هذه المخاطر.	61
غرامة مقدارها (400,000) درهم	غرامة مقدارها (200,000) درهم	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	البند (6) / الفقرة ثانياً /	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة	62

الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها	الالجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الالجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الالجزاءات الإدارية للمرة الأولى	المراجع	بيان المخالفة	م
<p>إلغاء الترخيص أو بحد هذين الجزائين.</p>	<p>والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بحد هذين الجزائين.</p>			<p>الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.</p>	<p>(محفظة الأصول الافتراضية) بالآتي: 1. اختبار النظم والعمليات المتعلقة بتوفير الحماية بصورة متكررة ومجدولة بمجرد الترخيص من الهيئة، وكذلك عدم تقديم أدلة تؤكد على أنه قد تم اختبار النظم والعمليات، وتم توثيق النتائج التي تم التوصل إليها بصورة المناسبة. بالإضافة إلى عدم تزويد الهيئة بتلك النتائج لفحصها بموجب طلب منها. وتضمين الجدول الخاص باختبار النظم في البروتوكولات التي يتم تزويد الهيئة بها عند تقديم الطلب. 2. مراعاة جدول الاختبارات الدوري المخاطر الإجرائية والمخاطر المالية شديدة التأثير. 3. اختبار النظم بطريقة تتماشى مع أفضل الممارسات والمعايير المتبعة في الصناعة.</p>	
<p>غرامة مقدارها (400,000) درهم إلغاء الترخيص أو بحد هذين الجزائين.</p>	<p>غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بحد هذين الجزائين.</p>	<p>غرامة مقدارها (100,000) درهم.</p>	<p>إنذار.</p>	<p>البند (7) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.</p>	<p>عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بالآتي: 1. الإفصاح عن عمليات الأتمتة المقترحة لوظائفه في دليل الإجراءات الذي يتم تقديمها وقت تقديم الطلب، وكذلك</p>	63

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة بما بعدها
	عدم تقديم المسوغات والمبررات المناسبة. 2. تحديث برنامج (إدارة المخاطر التشغيلية ORMP) في الوقت المناسب بهدف وضع سيناريوهات يتم اتباعها في حال فشل عملية الأتمتة.					
64	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بالآتي: 1. بما ورد في كتيب القواعد وذلك فيما يتعلق بالمتطلبات العامة المفروضة من قبل الهيئة والمتعلقة بتعزيز الأنشطة. 2. بالمتطلبات المتعلقة بمحفظة الأصول الافتراضية وفقاً للتفصيل الوارد بالبند (8) / الفقرة ثانياً من الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية من الباب الثالث من كتيب القواعد.	البند (8) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائرين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم وإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائرين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.
65	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بالآتي: 1. تنفيذ عمليات وإجراءات ذات صلة بعملية صنع القرار وسبل الوصول إلى المعلومات الحساسة والنظم الأمنية. 2. الاحتفاظ بسجلات تدقيق ومراجعة واضحة لعملية	البند (9) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائرين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم وإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائرين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.

الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	المرجع	بيان المخالفة	م
					<p>صنع القرار، وعدم امتلاك الموظفين الذين تقع على عاتقهم مسؤوليات اتخاذ القرار خبرة كافية - لاسيما من الناحية التقنية والفنية - تؤهلهم لذلك.</p> <p>3. تطبيق تدابير حماية بهدف قصر سبل الوصول إلى البيانات الحساسة/المهمة على الموظفين الأساسيين فقط.</p>	
غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	البند (10) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول / الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم قيام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بوضع سياسات وتدابير تهدف إلى التأكد من عدم اختراق المفاتيح الخاصة.	66
غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	البند (11) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول / الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم قيام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بوضع سياسات وإجراءات واضحة تتناول بالتفصيل إجراءات الاستعادة عند إضاعة أحد العملاء لبيانات اعتماد تسجيل الدخول.	67
غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	البند (12) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بالآتي:	68

الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها	الالجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الالجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الالجزاءات الإدارية للمرة الأولى	المراجع	بيان المخالفة	م
أو بأحد هذين الجزائين.	لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.			الأصول / الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.	1. وضع سياسات وإجراءات تتماشى مع قواعد مكافحة غسل الأموال المعمول بها لديه بهدف تحديد مصدر الأموال وضمان امتثاله للقواعد الإرشادية الموضوعة من قبل الهيئة والمتعلقة بمكافحة غسل الأموال. 2. بذل الشخص المرخص العناية الواجبة بشأن عملائه قبل فتح حساب ما للتمكن من تحديد المستخدمين أصحاب عناوين المحافظ.	
غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	إنذار.	البند (13) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول / الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بالآتي: 1. وضع تدابير وإجراءات تتماشى مع أفضل الممارسات المتبعة في صناعة أمن الشبكات. 2. تحديث جميع النظم لاسيما النظم الأمنية، وسد الثغرات التي تعانها في أسرع وقت يمكن فيه القيام بذلك بصورة آمنة بعد إصدار التحديثات. 3. اتباع سياسات أمنية تتصل بالبني التحتية لتقنية المعلومات بحيث تصف على وجه التحديد متانة الحماية الأمنية متعددة المستويات	69

الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها	الالجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	المراجع	بيان المخالفة	م
					<p>والكيفية التي تم وفقها معالجة "نقاط الخلل".</p> <p>4. متانة البنى التحتية لتقنية المعلومات بما يكفي للتصدي لعدد من السيناريوهات دون تكبيد العملاء خسائر فادحة.</p> <p>5. وضع سياسات وإجراءات تخص أمن المعلومات لجميع الموظفين.</p> <p>6. تضمين عملية التشفير القوي للبيانات-في مرحلة السكون وأثناء الانتقال- في السياسة الأمنية.</p> <p>7. تدوين جميع الحوادث والاختراقات الأمنية وتوثيقها بأدق تفصيلاتها في أقرب فرصة ممكنة عملياً.</p> <p>8. استخدام البرمجيات مفتوحة المصدر open-source وفقاً لقواعد وإجراءات واضحة وشفافة وموثقة توثيقاً جيداً.</p> <p>9. تأمين جميع واجهات البرمجة APIs الداخلية والخارجية عن طريق وضع نظم وإجراءات صارمة لإدارة الوصول، بما في ذلك تشفير المعلومات.</p> <p>10. خصوص جميع التغييرات التي تطرأ على بيانات اعتماد تسجيل الدخول وإجراءات إدارة الوصول (للموظفين)</p>	

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة
	والأطراف الثالثة من مزودي الخدمات (العمالء) لإجراءات وقواعد صارمة وموثقة توثيقاً جيداً.					
70	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بالآتي:	البند (14) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بحد هذين الجزائرين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بحد هذين الجزائرين.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.
71	عدم قيام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بوضع نظام موثق للكشف عن المعاملات المشبوهة أو الزائفة	البند (15) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول	إنذار.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بحد هذين الجزائرين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة	غرامة مقدارها (100,000)

الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	المرجع	بيان المخالفة	م
	أو بأحد هذين الجزائين.			الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إجراءات مراجعة المعاملات المشبوهة.	
غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائين.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائين.		إنذار.	البند (16) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.	عدم تضمين مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) البروتوكولات المعمول بها لديه على الإفصاح عن مصدر التقييم والمنهجية المتبعة في ذلك للعميل والأطراف الموقعة قبل البدء في المعاملة، وذلك في حال مثلت قيمة السوق الحالية أحد الأسباب الرئيسية وراء البدء في معاملة تتضمن أصلاً افتراضياً تم حفظه حفظاً أميناً.	72